

أعمال فصل صالة تجارية مرخصة أو بحكم المرخصة إلى عدة صالات أو محل تجاري إلى عدة محلات تجارية أو مرآب إلى عدة مراتب

الرسوم

- يُستوفى مبلغ مالي مقطوع بحسب الحالات التالية:
- أ- 250.000/ ل.س/ مائتان وخمسون ألف ليرة سورية عن كل محل تجاري أو دكان أو صالة أو مرآب ناتجين عن الفصل.
- ب- في حال فصل الصالات في السكن المنفصل يُستوفى مبلغ مالي وقدره (1X) تسعيرة الشارع الواردة في قرار مجلس مدينة حلب رقم /19/ لعام 2017 وتعديلاته) لكل متر مربع من مساحة الصالة التجارية المراد فصلها بعد أن يتم حسم المبلغ المالي المدفوع (أو الذي سيتم دفعه) لقاء الترخيص أو الحسم.
- ج- مع مراعاة استيفاء المبالغ المترتبة عن تغيير المهنة الواردة في البند رقم /29/ من هذا القرار.

الأوراق الثبوتية المطلوبة

- 1- طلب مقدم من احد مالكي العقار يتضمن الأعمال المطلوب ترخيصها وفق استمارة رخصة الانشاءات البسيطة المعدة من قبل مديرية الشؤون الفنية وفريق تبسيط الإجراءات.
- 2- سند التعهد وفق النموذج المعد من قبل مديرية الشؤون الفنية وفريق تبسيط الإجراءات موقع أمام الموظف المختص في شعبة رخص البناء لدى دائرة الرخص العمرانية في مديرية الشؤون الفنية أو أمام الموظف المختص في مركز خدمة المواطن.
- 3- صور عن البطاقة الشخصية لأصحاب العلاقة.
- 4- مخطط مصدق من نقابة المهندسين عن رخصة البناء أو مخطط بياني أو مخطط وضع راهن للمقسم (حسب الحالة) المراد منحه رخصة الانشاءات البسيطة موضح عليه كافة تفاصيل الصالة التجارية المراد فصلها لعدة صالات.
- 5- تقرير فني إنشائي وفق ما ورد في المواد النازمة لهذا القرار.
- 6- مخطط استقامة ومخطط موقع للعقار.
- 7- بيان مخالفات للمقسم المراد منحه رخصة الانشاءات البسيطة (يتم الكشف من مهندس الرخص للمطابقة بين الواقع والمخططات المقدمة).
- 8- استمارة تتضمن خلاصة الكشف وتحديق ثبوتيات الترخيص وفق النموذج المعد من قبل مديرية الشؤون الفنية وفريق تبسيط الإجراءات.
- 9 - تعهد لدى مركز خدمة المواطن بأن يقوم صاحب الترخيص بتسوية كافة المخالفات الموجودة في كافة المقاسم موضوع الترخيص، كما ان الترخيص الممنوح لا يعطي أي صفة شرعية للمخالفات الموجودة إلا بعد تسويتها (بالهدم أو بالحسم) أصولاً.
- 10- يتم تقديم تعهد موثق لدى كاتب العدل بالالتزام بفصل المقاسم المذكورة في البند السابق وفق الاصول خلال ستة أشهر من تاريخ منح الترخيص أو قبل أي عملية بيع أو شراء أو تنازل أو غيرها أيهما أقرب.
- 11- توضع إشارة على الصحائف العقارية للصالة المراد فصلها إلى عدة صالات تجارية تتضمن عدم إجراء معاملة بيع أو شراء للمقاسم المذكورة إلا بعد توحيد هذه المقاسم وفق الأصول وبما لا يتعارض مع أحكام النظام العمراني الخاضع له ترخيص العقار.
- 12- براءة ذمة للعقار وصاحب العلاقة .



القرارات النازمة للترخيص

قرار مجلس المدينة رقم 18 لعام 2021

قرار مجلس المدينة رقم 41 لعام 2020

قرار رقم 630 لعام 2013

شروط الترخيص

سكن متصل:

يتم الفصل بحيث لا يتعارض مع الشروط الواردة البند /ب/ في الفقرة 3/ من المادة 3/ من هذا القرار.

سكن منفصل:

فصل الصالات: عدد الصالات الناتجة عن الفصل يساوي عدد الغرف المطلقة على الوجيبة بما في ذلك المطبخ.

فصل المرائب: يسمح بفصل المرائب مع مراعاة الشروط الواردة في قرار مجلس مدينة حلب رقم 47/ لعام 2015 وتعديلاته

سير المعاملة

